

نصائح عامة

في باب تصحيح الأحاديث وتضعيفها



مَحْفُوظٌ بِجَمِيعِ الْحَقُوقِ

رقم الإيداع

٢٠٠٧/٩٧٩٥

الترقيم الدولي

977/331/273/9

١٩١٧ شارع خليل الجيات - مصطفى كامل - إسكندرية

مبوستا: ٥٤٥٧٧٦٩ ت: ٥٤١١٩١-٢-٥٢٢٠٠٢

E-mail: dar_aleman@hotmail.com

دار الأمان
للنشر والتوزيع



نصائح عامة

في باب تصحيح الأحاديث وتضعيفها

رَاجِعَهُ وَقَمَّ لَهُ فَضِيلَةُ السَّخِجِ

أَحْمَدُ فَرِيدٌ

جمع وترتيب

عبد الله السعير

دار الإحياء
للطبع والنشر والتوزيع
رقم الترخيص: ٥٤٥٧٦٩

دار القنينة
يتمتع الكتاب بالترخيص الترخيصي
نكر: ٥٤٥٧٦٩ ت: ٥٤٤٠٠٢



مقدمة فضيلة الشيخ / أحمد قزويني

الحمد لله المتفرد بوحداية الألوهية ، المتعزز بعظمة الربوبية ، القائم على نفوس العالم بآجالها ، العالم بتقلبها وأحوالها ، المانّ عليهم بتواتر آلائه ، والمتفضل عليهم بسوابغ نعمائه ، الذي خلق الخلق حين أراد بلا مُعين ولا مُشير ، وأنشأ البشر كما أراد بلا شبيه ولا نظير ، فمضت فيهم بقدرته مشيئته ، ونفذت فيهم بحكمته إرادته ، وألهمهم حُسن الإطلاق ، وركب فيهم تشعب الأخلق ، فهم على طبقات أقدارهم يمشون ، وفيما قضى وقُدّر عليهم يهيمون ، وكل حزب بما لديهم فرحون .

وأشهد أن لا إله إلا الله ، خالق السماوات العلى ، ومنشئ الأرضين والثرى ، لا راد لقضائه ، ولا معقب لحكمه ، لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون .

وأشهد أن محمداً عبده المصطفى ، ونبيه المجتبي ، ورسوله المرتضى ، بعثه بالنور المضي ، والأمر المرضي ،

على حين فترة من الرسل ، ودروس من السُّبُل ، فدمغ به الطغيان ، وأظهر به الإيمان ، ورفع دينه على سائر الأديان .

فصلى الله وسلم وبارك عليه ، ما دار في السماء فلك ، وما سبح في الملكوت ملك وسلم تسليماً .

ثم أما بعد :

فقد سألني ابني عبد الله السعيد ، أسأل الله أن يسعده في الدنيا والآخرة ، أن أطلع على باكورة إنتاجه العلمي ، وهو هذه الرسالة « نصائح عامة في باب تصحيح الأحاديث وتضعيفها » ، فألفيتها نافعة في بابها ، حيث تكلم فيها عن حفظ الله عز وجل للذكر ، والذكر يشمل الكتاب والسنة ، وحاجة الكتاب إلى السنة أكثر من حاجة السنة إلى الكتاب ، وبين وجوب اتباع النبي ﷺ من الكتاب والسنة وإجماع الأمة ، ورد على الذين يطعنون في السنة بحجة تعظيم القرآن ، وأنهم لا يأخذون بالسنة وهم الذين يطلق عليهم اسم



«القرآنيين» ومن جهلهم وغباوتهم يزعمون الورع ،
وعدم الأخذ إلا بنصوص الكتاب ، وما دروا أنهم
بطريقتهم كفراً بالقرآن ، لأن القرآن دلٌّ على السنَّة
وأوجب اتباع النبي ﷺ في آيات كثيرة شهيرة ، يتأتى
بعضها في غضون البحث ، وذكر بعض اللطائف في
التخريج ، وتساهل البعض في الحكم على الحديث ،
والرسالة على قصرها جامعة مفيدة ، أسأل الله تعالى أن
ينفع بها ومؤلفها ، وأن يجعلها له ذخراً ، وأن يوفق
صاحبها لمزيد من طلب العلم النافع ، والعمل الصالح

والله الموفق للطاعات والهادي لأعلى الدرجات، وصلى
الله وسلم وبارك على محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين


وكتبه

أحمد فريد

غفر الله له ولوالديه ولسائر المسلمين

نِصَائِحٌ عَامَةٌ

فِي تَصْحِيحِ الْأَحَادِيثِ وَتَضْعِيفِهَا



الحمد لله رب العالمين ، الرحمن الرحيم ، مالك يوم الدين ، والعاقبة للمتقين ، ولا عدوان إلا على الظالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله ولي المتقين ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله قائد الغر المحجلين ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه والتابعين وتابعي التابعين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

فإن العلم بهذا الدين يقوم على معرفة كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ، وقد تكفل الله تبارك وتعالى للناس بحفظ ما تقوم عليهم به الحجة وتلزمهم الشرائع ، كما قال تبارك وتعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (٩) [الحجر : 9] ، سخر له من عباده من

كانوا أسباباً في حفظه وبقائه .

وهذا الحفظ حقيقة مشاهدة في حفظ الكتاب العزيز ولما نص الله عز وجل فيه على أن معرفته لتقوم الحجة على العباد موقوفة على بيان رسوله ﷺ ، كما قال تبارك وتعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل : 44] ، ولأجله فرض الله طاعته ﷺ في آيات كثيرة ، لزم أن يكون حفظ بيانه مما يندرج ضمناً تحت حفظه تعالى للذكر .

ومعرفة ما جاء به الرسول ﷺ مما هو بيان القرآن ، لا طريق إليها إلا بمعرفة المنقول عنه ، وبالضرورة علمنا أن ذلك المنقول لم يصلنا كما وصلنا القرآن ، وإنما هي الرواية التي يغلب عليها نقل الفرد عن الفرد ، أو الأفراد القليلين عن أمثالهم ، وما عاد إلى مثل ذلك ، جاز عليه ما يجوز أن يقع من غير معصوم ، كالخطأ والوهم بل والكذب .

لذا كان العمل على تمييز الصحيح من السقيم فرضاً على الأمة ، أن توجد من بينها من يحقق لها الكفاية فيه ، حيث لا سبيل إلى معرفة بيان الرسول ﷺ إلا بذلك

ولاشك أن السنّة أساس يقوم عليه نظر الفقيه وبني عليه اجتهاده ، كالقرآن العظيم ، فإن لم يتبين له ما يصح أنه سنّة مما لا يصح ، فعلى أي أساس سيقوم بنيانه ؟

من أجل ذلك أدرك الأولون أن تمييز الصحيح من السقيم ضرورة للفقيه ، ومقدمة لا بد منها ، فحروا وحققوا واجتهدوا في نخل المنقول ، ولم يزل يناظر بعضهم بعضاً ويرد بعضهم على بعض في شأن صحة نقل الدليل ، ولم ينظروا إلى هذه المقدمة إلا كجزء من المقدمات الضرورية للإستدلال .

قال الإمام علي بن المديني :

« التفقه في معاني الحديث نصف العلم ، ومعرفة الحديث نصف العلم » (1) ، أراد بمعرفة الحديث ; تمييز صحيحه من سقيمه .

وعدُّ معرفة ما يثبتُ من الحديث مما لا يثبتُ شرطاً في المجتهد والمفتي ، ما لا ينبغي أن يُرتابَ فيه ، فإنه إن لم يفهم ذلك صار ولا بد إلى أن يبني ويُفرعَ على ما لا يثبتُ به دينٌ من الروايات .

قال الإمام عبد الرحمن بن مهدي :

« لا يجوز أن يكون الرجل إماماً حتى يعلم ما يصحُّ مما لا يصح ، وحتى لا يحتج بكل شيء ، وحتى يعلم مخارج العلم » (2) .

(1) أخرجه الرامهرمزي في « المحدث الفاصل » (ص 320) وإسناده صحيح ، نقلًا عن تحرير علوم الحديث للعلامة الجديد .

(2) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » رقم (12839) والبيهقي في « المدخل » رقم (188) وإسناده صحيح نقلًا عن تحرير علوم الحديث للعلامة الجديد .

وهذا يبينه الحافظ أبو حاتم ابن حبان بقوله : « من لم يحفظ سنن النبي ﷺ ، ولم يحسن تمييز صحيحها من سقيمها ، ولا عرف الثقات من المحدثين ، ولا الضعفاء والمتروكين ، ومن يجب قبول أفراد خبره ممن لا يجب قبول زيادة الألفاظ في روايته ، ولم يحسن معاني الأخبار ، والجمع بين تضادها في الظواهر ، ولا عرف المفسر من المجمل ، ولا المختصر من المفصل ، ولا الناسخ من المنسوخ ، ولا اللفظ الخاص الذي يُراد به العام ولا اللفظ العام الذي يُراد به الخاص ، ولا الأمر الذي هو فريضة وإيجاب ، ولا الأمر الذي هو فضيلة وإرشاد ، ولا النهي الذي هو حتم لا يجوز ارتكابه ، من النهي الذي هو ندب يباح استعماله ، مع سائر فصول السنن وأنواع أسباب الأخبار ، كيف يستحل أن يفتي ، أو كيف يسوغ لنفسه تحريم الحلال ، أو تحليل الحرام ، تقليداً منه لمن يخطئ ويصيب ؟ » .

قلت : - يعني الشيخ الجديع - وفي هذا، مَنَعٌ لطائفتين من الناس أن تتكلم في الحلال والحرام ابتداءً .

الأولى : من لهم بالحديث عناية وتخصيص ، في تمييز صحيحه من سقيمه ، الموجب للمعرفة برواته من تمييز المقبول والمردود ، لكن ليس لهم حظ من علوم أصول الفقه ، ولا مراساً لفروعه ، فهؤلاء لا يقدر أحدهم أن يستنبط ويجتهد ، لفقده آلة النظر في الأحكام .

فلتتق الله طائفة تسلفت جدار الفقه ، حيث لم تأت من بابيه ، ولا أعطيت الإذن من بوابه فحفظ مثل هؤلاء فقهاء العين حتى لا تنظر إلى ما لا يُباح ، وفي أهل زماننا من هؤلاء خلق ، عافى الله العلم منهم .

والثانية : من لهم اشتغال بالفقه ، ومعرفة بطرقه وأصوله ، وفهم لدلالات النصوص ومعانيها ولكنهم لا يميزون بين رواية مقبولة ومردودة فترى أحدهم يبني

الأحكام على ضعيف الأخبار ، بل على ما لا أصل له وباطل من الروايات ، لأنه لا يدري الصحيح من السقيم ، فهذا حين يفرض على الناس شيئاً أو يحرم عليهم ، وكان قد بنى على رواية لا تصح ، فقد نسب إلى الدين ما ليس منه ، وأورد الحرج على المكلفين فيما أتاهم به من حكم بناه على غير أساس ، فكم يحمل على كاهله من حرج ؟! ، بل مثل هذا لا يدري من علمه في التحقيق ما بُنى على دليل صحيح وما بُنى على غيره ، وهو نفسه لا يعرف ذلك .

نعم ، لا حرج أن تستعين الطائفتان ببعضهما ، ف«رب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه » ، لكن أن يستقل كل بنفسه فيأخذ بالنصيبين وهو لا يفهم اختصاص الآخر ، فهذا من الجناية على العلم .

والكامل من وفقه الله ليضرب بنصيب هؤلاء وأولئك وهو الواجب فيمن يكون للناس إماماً .

وعلوم الحديث علوم آلة لتستعمل للكشف عن السنن الصحيحة المروية عن رسول الله ﷺ من بين نقل كثير اختلط فيه الغث بالسمين ، وأُلف فيه من المؤلفات ما يعسر عده .

طريقة المتقدمين وطريقة المتأخرين :

شاع بين كثير من طلبة هذا العلم في هذا الزمان انزاع بين ما سموه « طريقة المتقدمين » و « طريقة المتأخرين » في علوم الحديث .

وتحرير محل النزاع : أن أصحاب التفريق رأوا علماء الحديث المتأخرين صاروا إلى الحكم على الأحاديث على ما تقتضيه ظواهر الأسانيد ، والتقليد لعبارات بعض متأخري العلماء في الحكم على الرواة ، دون مراجعة لكلام أئمة الجرح والتعديل ، إذ كثيراً ما

يختلفون في الراوي ، كذلك دون اعتبار للعلل الخفية في الروايات وأيضاً رأوا للمتأخرين تساهلاً في إطلاق المصطلحات ، والتوسع في قبول الحديث المعلول ، بينما كان الأولون يردون مثل تلك الأحاديث .

ومن تساهلهم : تهوين العبارة في الرواة ، كإطلاق وصف « ضعيف » ، أو « فيه ضعف » على الراوي الواهي الساقط ، مما يسهل أمره ، ويجعل حديثه مقبولاً ولو اعتباراً ، من أجل خفة هذا اللفظ المتأخر في الجرح . وكذلك يقولون في الحديث : « ضعيف » ، وهو في الواقع « موضوع » مثلاً .

وهذا العلم في تحرير من تقدم جميعاً مرجعه إلى طريقة المتقدمين ، فلا غنى لهم عن مناهج أهلهم ، كمالك بن أنس ، وشعبة بن الحجاج ، وسفيان الثوري ، ويحيى بن سعيد القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وأحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، ويحيى بن معين ،


والبخاري ، ومسلم بن الحجاج ، وأبني زرعة الرازي ،
وأبني حاتم الرازي ، وأبني داود السجستاني ، والترمذي ،
والنسائي ، وإخوانهم من متقدمي أئمة هذا الشأن (1) .



(1) نقلاً عن تحرير علوم الحديث بتصريف المقدمة للعلامة الجديع ،
حفظه الله ص (5-11) .

فصل

في بيان معنى السنة وفضلها (1)



قال شيخ الإسلام - ابن تيمية - رحمه الله :

اعلم أن السنة طريقة رسول الله ﷺ ، والتسنن بسلوكها وإصابتها ، وهي أقسامٌ ثلاثة : أقوال ، وأعمال ، وعقائد .

وقال ابن رجب - رحمه الله - :

السنة هي الطريق المسلك ، فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه هو - ﷺ - وخلفاؤه الراشدون ، من الاعتقادات ، والأعمال والأقوال وهذه هي السنة الكاملة ، ولهذا كان السلف قديماً لا يطلقون اسم السنة إلا على ما يشمل ذلك كله .

(1) نقلاً عن خصائص أهل السنة - بتصرف لشيخنا المفضل د. أحمد فريد - حفظه الله - ص (7-13) .

وقال الشاطبي - رحمه الله - :

يُطلق لفظ السُّنة على ما جاء منقولاً عن النبي ﷺ على الخصوص مما لم ينص عليه في الكتاب العزيز ، بل إنما نص عليه من جهته ﷺ ، كان بياناً لما في الكتاب أولاً (1) ، ويُطلق عليه أيضاً في مقابلة البدعة ، فيقال : « فلان على سُنَّة » إذا عمل على وفق ما عمل عليه النبي ﷺ .

ويُطلق أيضاً لفظ السُّنة على ما عمل عليه الصحابة ، وُجِدَ ذَلِكَ في الكتاب أو السُّنة أو لم يوجد ، لكونه إتباعاً لسُنَّة ثبتت عندهم لم تنقل إلينا ، أو اجتهاداً مجتمعاً عليه منهم ، أو من خلفائهم ، فإن إجماعهم إجماع ، وعمل خلفائهم راجع أيضاً إلى حقيقة

(1) لقول الله عز وجل : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ فاتباع رسول الله ﷺ هو اتباع الله ، واتباع سُنَّة رسول الله ﷺ الصحيحة هو اتباع للكتاب ، إذ لا ينفك أحدهما عن الآخر ، ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤) ﴾ .

الإجماع ، من جهة حمل الناس عليه حسبما اقتضاه
النظر المصلحي عندهم (1) .

(1) ولهذا أمرنا رسول الله ﷺ باتباع صحابته وقرون الخيرية الثلاثة الأول في
مواضع عدة ، منها حينما سُئِلَ ﷺ عن خصائص الفرقة الناجية من
الثلاث وسبعين المذكورين أن كلهم في النار إلا واحدة قال : « هم ما أنا
عليه اليوم وأصحابي » (1) ، فدل على أن من الخصائص التي تنجي
العبد من النار ويكون متمسكاً بهديه ﷺ ، اتباع الصحابة ومنها قول
رسول الله ﷺ : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من
بعدي ، عضوا عليها بالنواجذ ... » (2) ومنها قول رسول الله ﷺ :
« خير القرون قرني ، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » (3) ،
ومنها قوله ﷺ : « لا تسبوا أحداً من أصحابي ... » (4) وغيرها كثير
والله أعلم ، والسبب في ذلك أن الصحابة هم من عاصر رسول الله ﷺ
وعاصروا نزول الوحي ففهموا مراده ﷺ على الوجه الأكمل وكذا من
بعدهم من التابعين أخذوا عنهم ذلك ومن بعدهم من تابعي التابعين
فلذا أمرنا باتباعهم . والله أعلم .

(1) صححه الألباني .

(2) صححه الألباني .

(3) صحيح متفق عليه .

(4) صحيح متفق عليه .

فيدخل تحت هذا الإطلاق المصالح المرسلة، والاستحسان كما فعلوا في حد الخمر، وتضمنين الصناعات، وجمع المصحف وحمل الناس على القراءة بحرف واحد من الحروف السبعة، وتدوين الدواوين، وما أشبه ذلك، ويدل على هذا الإطلاق قوله ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين» (1).

وإذا جمع ما تقدم تحصل منه في الإطلاق أربعة أوجه: قوله ﷺ وفعله وإقراره، وكل ذلك أو بالاجتهاد بناء على صحة الاجتهاد في حقه، وهذه ثلاثة والرابع ما جاء عن الصحابة أو الخلفاء وهو إن كان ينقسم إلى القول والفعل والإقرار، ولكن عد وجهاً واحداً إذا لم يتفصل الأمر فيما جاء عن الصحابة تفصيل ما جاء عن الرسول ﷺ.

(1) رواه أحمد (4, 126, 127) وابن داود (4583) والترمذي وقال: هذا

حديث حسن صحيح وحسنه البغوي، وصححه الألباني

وقال ابن الجوزي - رحمه الله - :

« السُّنَّةُ في اللغة : الطريق ، ولا ريب أن أهل النقل والأثر المتتبعين آثار رسول الله ﷺ وآثار أصحابه هم أهل السُّنَّةُ ، لأنهم على تلك الطريق التي لم يحدث فيها حادث ، وإنما وقعت الحوادث والبدع بعد رسول الله ﷺ وأصحابه . »


فحيث جاء الأمر بلزوم السُّنَّةِ والتمسك بها ، فالمقصود به لزوم ما تركنا عليه رسول الله ﷺ وما مضى عليه أصحابه رضي عنهم ، ولا ريب أن أهل السُّنَّةِ هم أهل العلم والأثر ، الذين صحبوا أنفاسه ﷺ .

ونقلوا أخباره وآثاره ، وقد حض الشرع على التزام هديه ﷺ ولزوم طريقته .



الآيات في وجوب طاعة الرسول ﷺ

والاهتداء بهديه



■ قال الله عز وجل: ﴿وَأِنْ طَبِعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ .

[النور : 54] .

■ قال الله عز وجل: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر : 7] .

■ قال الله عز وجل: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾

[النساء : 80] .

■ قال الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا (٣٦)﴾ .

[الأحزاب : 36] .


■ قال الله عز وجل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: 65].

■ قال الله عز وجل: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: 63].



الأحاديث في وجوب طاعته ﷺ

والاهتداء بهديه ﷺ



قال النبي ﷺ : « إن خير الحديث كتاب الله عز وجل وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل بدعة ضلالة » (1) .

وعن العرياض بن سارية قال : قال رسول الله ﷺ : « لقد تركتكم على مثل البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ بعدي عنها إلا هالك » (2) .

وعن جابر بن عبد الله أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض الكتب قال : فغضب وقال : « أمتهاوكون فيها يا ابن الخطاب ؟ ، والذي نفسي بيده ، لقد جئتكم بها بيضاء نقية » (3) .

(2) قال الألباني : حديث صحيح

(1) رواه مسلم (153,6)

(3) قال الألباني : حديث حسن

وعن العرياض بن سارية قال : صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح ، فوعظنا موعظة بليغة ، ذرفت منها العيون ، ووجلّت منها القلوب ، فقال قائل : يا رسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا ، فقال : « أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة ، وإن كان عبداً حبشياً ، فإنه من يَعْش منكم بعدي فسيروا اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسُنّتي ، وسُنّة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل بدعة ضلالة » (1) .


وقال ﷺ : « فمن رغب عن سنّتي فليس منّي » (2) .

(1) رواه أحمد (4, 126, 127) ، وأبو داود (4583) ، والترمذي (2676) وابن

ماجة (43) ، والدارمي (1, 44, 45) ، وصححه الألباني .

(2) رواه البخاري ومسلم وأحمد والنسائي .

الآثار في وجوب الاعتصام بالكتاب والسنة



قال أبو شامة عن مبارك عن الحسن البصري :

« السنة - والذي لا إله إلا هو - بين الغالي والجافي ، فاصبروا عليها رحمكم الله ، فإن أهل السنة كانوا أقل الناس فيما مضى ، وهم أقل الناس فيما بقى ، الذين لم يذهبوا مع أهل الإتراف في إترافهم ولا مع أهل البدع في بدعهم ، وصبروا على سنتهم حتى لقوا ربهم ، فكذلك إن شاء الله فكونوا » .


وعن سفيان قال : « لا يقبل قول إلا بعمل ، ولا يستقيم قول وعمل إلا بنية ، ولا يستقيم قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة » .

قال الحسن البصري : ادعى الناس محبة الله عز وجل فابتلاهم بهذه الآية : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي ﴾

[آل عمران : 31] .

فصل في ضلال المستغنين (1)

بالقرآن عن السنة



ومن المؤسف أنه قد وجد في الوقت الحاضر طائفة يتسمون بـ « القرآنيين » يفسرون القرآن بأهوائهم وعقولهم ، دون الاستعانة على ذلك بالسنة الصحيحة ، بل السنة عندهم تبع لأهوائهم ، فما وافقهم منها تشبثوا به ، وما لم يوافقهم منها نبذوه ورائهم ظهرياً ، وكان النبي ﷺ قد أشار إلى هؤلاء بقوله في الحديث الصحيح : « لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته ، يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه ، فيقول : لا أدري ! ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه » رواه الترمذي ، وفي رواية لغيره : « ما وجدنا فيه

(1) نقلاً عن منتهى الاماني بعوائد مصطلح الحديث للمحدث الالباني ،

حراماً حرمانه ، ألا وإنني أوتيت القرآن ومثله معه » ،
 وفي أخرى : « ألا إن ما حرم رسول الله - ﷺ - مثل ما
 حرم الله » .

فهذا الحديث الصحيح يدل دلالة قاطعة على أن
 الشريعة الإسلامية ليست قرآناً فقط وإنما هو قرآن وسنة ،
 فمن تمسك بأحدهما دون الآخر ، لم يتمسك بأحدهما ؛
 لأن كل واحد منهما يأمر بالتمسك بالآخر .

قلت : وفي ذلك رد على أولئك الذين إذا ما قلت
 لهم هذا حلال وهذا حرام مما صح عن رسول الله ﷺ
 ابتدرك قائلاً : وهل هذا في القرآن كأنه يقول إذا كان
 في القرآن اتبعناه وإلا فلا ، وهذا من عظيم جهلهم
 وغبائهم ، إذ أن القرآن والسنة لا ينفك أحدهما عن
 الآخر ، ومنهم من يظن أن ما جاء في القرآن من أمر فهو
 فرض ، وما جاء فيه من نهي فهو حرام ، وأن ما جاء في

السُّنَّةُ من أمر فهو مندوب مستحب مندوح ، وما جاء فيها من نهي فهو مكروه ، وهذا خطأ مشين ، إذ أن السُّنَّةَ مثل القرآن ، فإذا جاء أمر في الكتاب أو السُّنَّةُ فالأصل الفريضة والوجوب ، وإذا جاء نهي في الكتاب أو السُّنَّةُ فالأصل التحريم وكذلك أحدهما ، ولعل خير شاهد لهذا ما ثبت عن ابن مسعود رضي الله عنه وهو : أن امرأة جاءت إليه فقالت له : أنت الذي تقول : « لعن الله النامصات والمتنمصات والواشحات ..؟! » الحديث ، قال : نعم ، قالت : فإني قرأت كتاب الله من أوله إلى آخره ، فلم أجد فيه ما تقول ، فقال لها : « إن كنت قرأتيه لقد وجدته ، أما قرأت ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ » قالت : بلى ، قال : فقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لعن الله النامصات ... » الحديث . متفق عليه .

وبعد فالحمد لله الذي قيد لهذه الأمة أسوداً لحفظ
سنة رسول الله ﷺ وتمييز صحيحها من ضعيفها وذب
عنها ما ليس منها ، ولا شك أن هذا الأمر الهام هو
أساس لرجوع الناس إلى ربهم على الجادة وعلى الطريق
القوميم ، قال تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ
وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ
لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٥٣) ﴾ [الأنعام : 153] .

[١] لا يشترط لصحة السند صحة الحديث :

من المعروف لدى أهل هذا الفن أن للحديث
الصحيح شروطاً خمسة ، ذكرها العلماء في كتب
المصطلح وهي :

■ اتصال السند .

■ ضبط الرواة
■ عدالة الرواة

الثقة

■ عدم الشذوذ .

■ عدم العلة القادحة .

لذا فتعريف الحديث الصحيح هو :

أن يرويه العدل الضابط (الثقة) عن مثله إلى منتهاه
من غير شذوذ ولا علة قادحة .

وهاهنا أمر أن هناك فرق بين صحة السند وحُسْنِه أو
ضعفه وبين صحة الحديث أو وحُسْنِه أو ضَعْفِه .

فالحديث الصحيح له الشروط الخمسة الآتية
الذكر ، أما صحة السند فله شروط ثلاثة من هذه
الشروط هي جزء منها ، وهي أول ثلاثة شروط :

[1] اتصال السند .

[2] ضبط الرواة .

[3] عدالة الرواة .

فإذا توفرت هذه الشروط جاز للمحدث قوله « صحيح السند » أو الحكم بما يليق به حسب هذه الشروط بقوله سنده حسن أو سنده ضعيف ، أو غير ذلك حسب أهلية الشروط الثلاثة الأول .

لكنه لا يجوز له أن يطلق لفظ « حديث صحيح » أو « حديث حسن » ، أو غيره إلا إذا توفر الشرطان الآخران مع هذه الثلاثة وهما :

[4] عدم الشذوذ .

[5] عدم العلة القادحة .

وهاذان العلمان « الشذوذ - العلة » هما أصعب علوم الحديث إلا من يسره الله عز وجل عليه ، وهاذان العلمان ينقسم كل منهما إلى علوم متفرعة منه وخاصة العلة ، والأخص منها العلة الخفية التي قلَّ رجالها في كل عصر وحين ، إذ وضع الله لها عيابة يميرونها ويحققونها ،

ومنهم « أحمد بن حنبل - يحيى بن معين - الرازيان - البخاري - مسلم - وغيرهم قليل » .

فمن هنا يتجلى لنا جلياً أنه رُبَّ حديث ظاهر سنده صحيح ويكون الحديث بعد التحقيق ضعيفاً أو غير ذلك حسب ما يليق به لوجود الشذوذ أو العلة الخفية قُرْبُ حديث سنده صحيح ضعيف ورُبَّ حديث سنده ضعيف صحيح المتن بالمتابعات والشواهد وغير ذلك ، ومن المعروف لدى أهل هذا الفن الشريف أن علم العلل هو بحر من بحور العلم وله أقسام عدة منها :

[1] التعليل بالمخالفة « للقرآن الكريم - أو السنة المحفوظة » .

[2] التعليل بعدم اللُّقْي وإن كان الراوي معاصراً لشيخه .

[3] الناسخ والمنسوخ .

وغيرها كثير جداً .

فمن هنا يظهر لنا أن جمع طرق الحديث أو جمع أطرافه ليس وحده الطريق للكشف عن صحة الحديث أو حسنه أو غيره وإنما أيضاً يتدخل علم الجرح والتعديل وعلم تواريخ الرواة وإثبات السماع والناسخ والمنسوخ والقرآن الكريم والمتابعات والشواهد إلى غير ذلك من الأمور المهمة التي هي شروط لقول المحدث حديث صحيح أو حسن أو غير ذلك حسب ما يليق به من حكم حسب توفر الشروط الخمسة بأقسامها وخاصة الشرطان الآخران لتشعبهما وصعوبتهما .

لذا فطالب العلم المبتدئ في هذا العلم حين يكشف عن الحديث ويتبين له صحة السند أو حسن السند بشروطه المعروفة لحري له أن يقول « صحيح السند » أو « حسن السند » أو غير ذلك حسب توفر الثلاثة

شروط الأول .

أما الشرطان الآخران فله رجال عاشوا له يكشفون
عن التدوؤ والعلة بملازمتهم لهذا العلم الشريف أعواماً
عديدة وبخبرتهم السابقة

فأقول إطلاق لفظة « حديث صحيح » أو « حديث
حسن » أو « حديث ضعيف » يحتاج لعناية خاصة
وتدقق بليغ وعلم جم عكس قولنا « سنده صحيح » أو
« سده حسن » . أو « سده ضعيف » فهو لطلبه
العلم المبتدئين في هذا الفر بعد توفر الشروط الثلاثة
الأول ليخرج نفسه من أن يقول على الله ما لا يعلم
بكل قدره .

تنبيه :

باب تصحيح الأحاديث وتضعيفها مفتوح ليوم
القيامة للإحتلاف الوارد بين العلماء الأول إلى يومنا هذا

في أهلية هذه الشروط الخمسة فمن طبيعة البشر الخطأ والنسيان وربما قال العالم : « حديث صحيح » ، بعد توفر الشروط ثم يتبين له علة تضعف الحديث فيصير إلى الحكم بالضعف ، فهذا المجال مفتوح للعلماء الأجلاء أهل هذا الفن فليس معنى قول عالم حديث صحيح أنه لا يجوز للعالم مثله أن يخالفه بل ربما وجد علة في الحديث الصحيح أو شاهداً أو اعتباراً للحديث الضعيف فتضعف العلة الحديث الصحيح وتصحح الشواهد والمتابعات الحديث الضعيف ، فالجمل واسع والعلم بحر ، وكم من العلماء من قالوا أقوالاً في الحديث ورجعوا عنها وما أكثرهم ، والله أعلم .

تنبيه آخر :

من المعلوم لدى أهل هذا العلم بهذا الفن - علم الحديث النبوي الشريف - أن هذا العلم له أصول

وضوابط لطالب العلم فيه وخاصة في باب التصحيح والتضعيف إذ أنه الغاية من هذا العلم وكل العلوم المتفرعة منه وما أكثرها خادمة لتلك الغاية فالأمر جد خطير يحتاج للملازمة الطالب في هذا الفن للعلماء الذين عاشوا لهذا الفن الشريف ويحتاج لخبرة طويلة ومِرَان وممارسة ونباهة وإحاطة بالسنة قدر الإمكان للحكم على الحديث من حيث الصحة والضعف، لأنه قد يكون ثمة شاهد من حديث آخر يتقوى به ذلك الضعيف إلى آخره من صنوف هذه الموضوعات ومعرفة بناسخ الحديث من منسوخه، والاستشهاد بالقرآن الكريم ورد الأحاديث الضعيفة بمخالفتها للقرآن الكريم والسنة المحفوظة .

وأخيراً: علم العلل الخفية الذي هو أصعب العلوم وأشقها إذ أن لها رجالاً يعدون على الأصابع عاشوا لها

وبينوها فقد يكون السند ظاهر الصحة وهو ضعيف بعد التحقيق لعلة خفية فالأمر له رجال والأمر له خبرة وصنعة ومراس وممارسة لهذا الفن لا يكتفي بإيراد أطراف الأحاديث وغيره بل الأمر أعمق من هذا فالأمر له ضوابط وتلمذة على يد علماء هذا الفن وممارسة لهذا الفن وخبرة طويلة ليست في يوم وليلة ولا تكتفي بوجود الكتب فليس من قرأ كتاباً في الطب فهو طبيب وغير ذلك « ومن كان شيخه كتابه كان خطؤه أكثر من صوابه » .

[٢] اختلاف العلماء وارد ليوم القيامة حتى

بعد تصحيح الأحاديث وتضعيفها

وتمييز كل منهما على حده :

من المعروف أن من أسباب اختلاف العلماء عدم

وصول الحديث الصحيح إليهم ولكنه من الأسباب ،

وليس كل الأسباب فليس معنى تمييز الصحيح من الضعيف في برنامج أو كتاب جامع القضاء على الخلاف بين العلماء والقضاء على المذاهب الفقهية المختلفة لوجود أسباب أخرى داعية للإختلاف وكل من المختلفين معه دليل قوى « بالنسبة للإختلافات الفقهية وغيرها » ، فيدخل هنا باب الإجتهد والقياس والاستحسان حتى بعد اتفاقهم على ورود وثبوت النص ومع ذلك يختلفوا لاختلاف الإجتهد من إمامٍ لغيره وغير ذلك بالإضافة إلى أننا أسلفنا أن باب تصحيح الأحاديث وتضعيفها مفتوح بين العلماء « علماء الفن » وربما خالف بعضهم البعض في أصل تصحيح الحديث الواحد وتضعيفه ، فالقضاء على أي خلاف بين العلماء بتصحيح الأحاديث وتضعيفها أمر مستحيل لوجود أسباب أخرى داعية للإختلاف وللإختلاف الوارد في أصل تصحيح

الحديث الواحد أو تضعيفه لاختلاف أهلية الشروط .

وقد اختلف الصحابة رضي الله عنهم ومصدر السنّة عندهم فهي جنتهم التي إليها يعودون ومعولهم التي إليها يأوون لاختلاف الإجتهد والقياس والإستحسان عندهم والله أعلم .

نعم . تحقيق الأحاديث وتمييز صحيحها من سقيمها يوحد الناس على سنّة النبي صلى الله عليه وسلم وأتباعه وهدية ويقلل من الاختلاف ويضع الناس على الصراط المستقيم بعد تفرقهم وتبليبلهم ولكن ليس معناه القضاء على أي خلاف فقهي معتبر بين العلماء لوجود الإختلافات السائغة وغير ذلك .

ولا أستدل بهذا الحديث الضعيف « اختلاف أمتي رحمة » ، إذ أن مفهوم المخالفة أن التوحد نقمة حاشا لله ، فالحديث لا يصح أصلاً رغم انتشاره على أفواه العامة .

وَلَجْدِيرٌ بِالذِّكْرِ أَنَّ لَشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةٍ - رَحِمَهُ
 اللَّهُ - كِتَابَ نَفِيسٍ فِي هَذَا الْبَابِ يُؤَيِّدُ مَا ذَكَرْتَهُ وَهُوَ
 كِتَابٌ « رَفَعَ الْمَلَامَ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ » ، وَضَحَّ فِيهِ
 أَسْبَابَ اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ وَعَذْرَهُمْ فِي ذَلِكَ وَهُمْ عَشْرَةٌ
 أَسْبَابٌ :

[1] أَلَا يَكُونُ الْحَدِيثُ قَدْ بَلَغَهُ .

[2] أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ قَدْ بَلَغَهُ لَكِنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُ .

[3] اعْتِقَادُ ضَعْفِ الْحَدِيثِ بِاجْتِهَادٍ قَدْ خَالَفَهُ فِيهِ
 غَيْرُهُ .

[4] اشْتِرَاطُهُ فِي خَبَرِ الْوَاحِدِ الْعَدْلِ الْحَافِظِ شَرْطًا
 يَخَالَفُهُ فِيهَا غَيْرُهُ .

[5] أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ قَدْ بَلَغَهُ وَثَبِتَ عِنْدَهُ لَكِنَّهُ
 نَسِيَهُ .

[6] عَدَمُ مَعْرِفَتِهِ بِدَلَالَةِ الْحَدِيثِ .

[7] اعتقاده أن لا دلالة في الحديث .

[8] اعتقاده أن تلك الدلالة قد عارضها ما دل على

أنها ليست مرادة .

[9] اعتقاده أن الحديث معارض بما يدل على ضعفه أو

نسخه .

[10] معارضته بما يدل على ضعفه ، أو نسخه ، أو

تأويله .

ومن هنا يظهر لنا جلياً أن أسباب الاختلاف عند

الأئمة ليست مجرد عدم وصول الحديث إليهم أو عدم

ثبوته عندهم ، وإنما هناك أسباب أخرى داعية

للإختلاف ويظهر هذا في السبب السادس والسابع

والثامن ، ومنها ما يدل على اختلافهم في أصل

تصحيح الحديث أو تضعيفه كما قلنا أن هذا الباب

واسع للعلماء والأئمة ، وهذا ما يظهر في السبب التاسع

والعاشر، ومنها عدم وصول الحديث إليهم أو نسيانهم
إياه ، أو لم يثبت عندهم ، وهذا ما يظهر في السبب
الأول والثاني ، والله أعلم .

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين


وكتبه

عبد الله السعيد

غفر الله له ولوالديه ولسائر المسلمين



فهرس



رقم الصفحة

- مقدمة فضيلة الشيخ / أحمد فريد ٥
- نصائح عامة في تصحيح الأحاديث وتضعيفها ٨
- فصل في بيان معنى السنة وفضلها ١٨
- الآيات في وجوب طاعة الرسول ﷺ والاهتداء
بهدية ٢٣
- الأحاديث في وجوب طاعته ﷺ والاهتداء
بهدية ﷺ ٢٥
- الآثار في وجوب الاعتصام بالكتاب والسنة ٢٧
- فصل في ضلال المستغنين بالقرآن عن السنة ٢٨
- الفهرس ٤٥

